فقه العمارة المدنية

www.ketab.ir

تأليف

سماحة آية الله الشيخ محسن الأراكي

ترجمة: حسين صافي

مجمع الفكر الإسلامي

سرشناسه: اراکی، محسن، ۱۳۳۴ - Araki, Mohsen
عنوان قراردادی: فقه عمران شهری .عربی
عنوان و نام پدیدآور: فقه‌العماره‌المدنیه/ محسن الاراکی؛ ترجمه حسین صافی.
مشخصات نشر: قم: مجمع‌الفکرالاسلامی، ۱٤٤٥ ق.= ۱٤۰۲ -
مشخصات ظاهری: ۲۳۵ص.
شابک: ۲-۷٦-٦۰۲۳-٦۰۰-۹۷۸
وضعیت فهرست نویسی: فیپا
یادداشت: زبان: عربی.
یادداشت: کتابنامه.
موضوع: عمران شهری (فقه)
*Community development, Urban (Islamic law)
شهرسازی (فقه)
*City planning (Islamic law)
شهرسازی -- جنبه‌های مذهبی -- اسلام
City planning -- Religious aspects -- Islam
شناسه افزوده: صافی، حسین، ۱۳٤۰ -، مترجم
شناسه افزوده: مجمع الفکر الاسلامی
رده بندی کنگره: BP۱۹۸/٦
رده بندی دیویی: ۲۹۷/۳۷۹
شماره کتابشناسی ملی: ۹٤٥۹۷۲۱
اطلاعات رکورد کتابشناسی: فیپا

www.ketab.ir

فقه العمارة المدنية

فقه العمارة المدنيّة
المؤلف: آية الله الشيخ محسن الأراكي
ترجمة: حسين صافي
الناشر: مجمع الفكر الإسلامي
الطبعة: الأوّل / ١٤٤٥ هـ. ق
المطبعة: گلها ـ قم
عدد المطبوعة: ٢٠٠٠ نسخة
شابك: ٩٧٨-٦٠٠-٦٢٣-٣٨٠-٢
٢٤٥١
٧٧٠

www.ketab.ir

مجمع الفكر الإسلامي
٠٢٥-٣٧٧٧٠٢٣٧ ٠٢٥-٣٧٧٧٠٥٠٧
WWW.MAJMAOLFEKR.IR
٣٧١٨٥-٣٦٥٤

جميع الحقوق المادية والمعنوية محفوظة لمجمع الفكر الإسلامي
لا يجوز شرعاً ولا قانوناً طباعة هذا الكتاب، أو استنساخه وكافة طرق النشر

كلمة مجمع الفكر الإسلامي

بسم الله الرحمن الرحيم

www.ketab.ir

الحمد لله ربّ العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمّد وآله الطيبين الطاهرين.

لا ريب في سعة مصادر الشريعة بجناحيها الكتاب والسنّة وامتدادها على مجالات مختلفة من الحياة، وقدرتها على تغطية تلك المجالات، بيد أنّ تحقّق ذلك بصورة عينية يتوقّف على ميزان ونوعية الممارسة الاجتهادية المبذولة لاستنباط ذلك من بين الأدلّة.

كما لا ريب في أنّ حركة الاجتهاد في الفقه الإسلامي سيما في إطار المدرسة الإمامية قد قطعت أشواطاً في هذا السبيل، وعلى الأجيال المعاصرة واللاحقة أن تواصل هذه المسيرة المباركة.

ورغم ذلك بقيت بعض المجالات تنتظر مَن يفتتحها ويخوض عبابها، ويسعى لملئها تشريعياً من خلال المسار الاجتهادي، ويمكن القول بأنّ هذه المجالات التي تقع في قائمة الانتظار على مستويين:

المستوى الأوّل: المتطلّبات المحدودة، والتي تُسمّى بالمسائل المستحدثة والمستجدّة،

وهو ميدان واسع وفي حالة تسارع، وعملية الملء هنا لا تخلو من صعوبة، كما لا يخفى على الخبير.

المستوى الثاني: المجالات التشريعية الكبروية، وهنا تبدو مهمّة أشدّ تعقيداً وأكثر صعوبة من الميدان الأوّل؛ نظراً لأنّها تستلزم إحاطة بالموضوع وإحاطة بالنصوص والمهارة الفائقة في عملية تفسيرها مجموعياً.

من هذه المجالات التشريعية الكبروية (فقه العمران المدني)، وقد دشّن فقيهنا سماحة آية الله الشيخ محسن الأراكي هذا المجال بكلّ جدارة وبكلّ كفاءة، وقدّم لنا أُنموذجاً رائعاً متيناً في هذا الشأن، وفتح باب البحث على مصراعيه فتحاً واعياً فنّياً في ضوء المعايير المعتبرة لاستنباط الأحكام الفقهية، وأطلّ بنا على آفاق جديدة من شريعتنا الغرّاء عبر اقتناصه للنكات الدقيقة من دلالات الأدلّة بجولانه الذهني، وقدرته المتميّزة على توظيف الطاقة الدلالية للنصوص بحدّها الأقصى، وقابليته على استثمارها استثماراً ذكياً في ملْ المجالات المستحدثة الكبرى، تلك النصوص التي طالما مرّت علينا وقرأناها، ولكن دون أن نلتفت الى ما اختزنته من أبعاد ومضامين ستراتيجية، يمكن في ضوئها اكتشاف مواقف الشريعة في حنايا هذه البحث الشائك.

فقد راح يقتطف الأفكار من أبواب فقهية مختلفة بعضها في باب العبادات على تنوّعها، وبعضها في باب التجارة والعقود، وبعضها في باب المشتركات، وبعضها في باب الضمانات، وبعضها في باب الاعتقادات، الى غير ذلك، ولا جامع بين هذه الأبواب بحسب الظاهر، سوى الجامع الذي اكتشفه الباحث. وهو بذلك اقترح أُطروحة في منهج البحث الاجتهادي في هكذا مجالات.

إنّ القيمة العلمية لهذا البحث سرعان ما تتجلّى أمام المطالع وهو في بدايات الطريق وفي الإثارات المقدّمية؛ إذ أنّ الباحث الموقّر ولمّا يخض في المطالب المفصلية

www.ketab.ir

التي ننتظرها بفارغ الصبر، نسأل من الله العليّ القدير أن يُمتّع الأستاذ الكبير بلباس العافية لإتمام هذا الشوط ليكون أساساً للتخطيط العمراني في بلادنا الإسلامية عملياً، وليكون منطلقاً لعقد الدراسات التفصيلية في هذا المجال، بل وللخوض في سائر المجالات التشريعية الحديثة بهذا الثقل العلمي، وبهذه المنهجية المنضبطة.

ولم نقل ما قلناه رغبة في المدح أو الإطراء، بل الهدف إلفات نظر المخاطب الكريم، فالمسؤولون التنفيذيون يمكنهم اعتماد ذلك في خططهم في الإعمار والبناء، والنّخب من المثقّفين يستطيعون أن يحلّقوا في سماء الفكر الإسلامي النيّر ويستوثقوا من عقيدتهم أكثر، والفقهاء الأفاضل يتسنّى لهم الإفادة من هذا الجهد العلمي والتعامل معه بما يناسبه من دقّة وأناة بما يشتمل عليه من نكات وإثارات فنّية وتصيّد للدلالات واستخراج النتائج الدقيقة.

وينبغي الإشارة الى أنّ هذا البحث كان قد تُرجم للغة الفارسية من قبل مؤسّسة نشر وتنظيم أثار آية الله الأراكي التابعه لمكتبه، حيث بذل الإخوة العاملون جهوداً مشكورة، نسأل الله لهم التوفيق.

ونظراً للأهمية القصوى لهذا الأنجاز العلمي القيّم قرّرت إدارة المجمع الموقّرة بالتصدّي لترجمته من أجل إثراء المكتبة الإسلامية. والله الموفّق للصواب.

معاونية البحث والتحقيق

في مجمع الفكر الإسلامي

١٤٤٥ هـ الموافق لـ ٢٠٢٣ م

www.ketab.ir

بسم الله الرحمن الرحيم

وصلّى الله على سيدنا محمد وآله الطيبين الطاهرين

مدخل

www.ketab.ir

علاقة الإنسان ببيئته الحياتية علاقة متبادلة، فكما أنّه يؤثّر في بيئته ويغيّرها في المقابل تؤثّر البيئة في تربية الروح الإنسانية، وتترك آثارها على سلوكه الشخصي والاجتماعي، إلى الحدّ الذي يمكن معه القول بأنّ الحياة الطيبة للبشر معقودة بناصية بيئتهم الحياتية السليمة.

وفي الظروف الراهنة التي أضحت الحياة المدنية تُغطّي جميع مناحي المجتمع البشري، يتجلّى نظام العمران المدني كأشدّ القضايا ضرورة عند القادة والمصلحين الاجتماعيين ومن أهم الهواجس التي تدور في أذهانهم، حتى بات الجميع مذعناً بأنّ من أهم المتطلّبات الضرورية في حياة الإنسان المعاصر هو النظام العمراني المناسب الذي يستطيع تلبية الحاجات المادّية للبشر، ويُؤمّن في الوقت نفسه متطلباتهم الروحية والنفسية. ولا شكّ في قدرة العمران المدني الممتاز على لعب دَور مؤثّر وحاسم في خلق السكينة والاستقرار والتعالي الأخلاقي والنفسي لدى البشر.

من هنا فإنّ محاولة المنظّرين وأصحاب الرأي تقديم خطّة مناسبة للنظام العمراني المدني هي من بين الحاجات الماسّة والمبرمة للمجتمعات البشرية المعاصرة.

إنّ النظام العمراني المدني ـ كسائر أنظمة الحياة الاجتماعية ـ ينطوي على بعدين:

١ـ التركيبة الأيديولوجية المنبثقة عن الرؤية الكونية الخاصة والتي هي بمثابة جوهر النظام وقوامه، حيث يقدّم مصمّمو هذا النظام تصاميمهم وخططهم في إطار ذلك النظام الحياتي الاجتماعي للبشر.

٢ـ البعد الفنّي للنظام الذي يشكّل المعيار في تصميم الطُرُز الفنية والتنفيذية للنظام، ويُكوّن الشكل التنفيذي للنظام.

وفي نظام العمران المدني الإسلامي يُشكّل الفقه الإسلامي المحتوى الأيديولوجي لهذا النظام، بينما تتكفّل العلوم البحتة والهندسية العمرانية بتهيئة الشكل والقالب التنفيذي لهذا النظام.

www.ketab.ir

وفي هذه السلسلة من المباحث التي تحمل عنوان فقه النظام المدني نحاول بالاستعانة بالله تبارك وتعالى والتمسّك بمفتاح بابه الإمام صاحب العصر والزمان عجل الله تعالى فرجه الشريف والحاكم الأصلي لهذه المدينة الإسلامية، أن نُبيّن أصول وضوابط العمران المدني من وجهة نظر الإسلام، وذلك بالرجوع إلى المصادر الإسلامية ذات الصلة، لنخرج بمشروع لفقه النظام العمران المدني.

ولكن قبل الولوج في الموضوع لا بدّ من طرح ثلاثة مطالب كمقدّمة:

المطلب الأوّل: تعريف المدينة

في البدء ينبغي لنا أن نقدّم تعريفاً واضحاً للمفردات الرئيسية في المباحث المتعلّقة بفقه النظام العمراني المدني، لنحول قدر المستطاع دون اختلاط القضايا بعضها ببعض خلال البحث، والمفردة الرئيسية في بحثنا هي (المدينة).

وفقاً لما ورد في المصادر الدينية الإسلامية، ثمّة نوعان من المدن: **المدينة الشرعية، والمدينة العُرفية.**

إنّ الأحكام الفقهية الإسلامية على نوعين أيضاً: نوع يختصّ بالمدينة بمعناها الشرعي، ونوع آخر يُحمل على المدينة بمعناها العُرفي، ولذلك عندما نريد تبيين الأحكام الفقهية الإسلامية للمدينة ينبغي أوّلاً أن نُوضّح ماذا نعني بالمدينة الشرعية والمدينة العُرفية، وما هو معيار المدينة الشرعية، وما هو معيار المدينة العُرفية؟.

www.ketab.ir

أ) المدينة الشرعية

يستفاد من المصادر الإسلامية المتاحة أنّ معيار المدينة الشرعية يتحدّد بثلاثة أمور:

١ـ الشعب.

٢ـ الحاكم (الدولة).

٣ـ القانون.

فحيثما وُجد شعب وحاكم أو دولة تلمّ شملهم وقانون ينظّم علاقات أفراد الشعب بعضهم ببعض، وُجدت المدينة التي تتوفّر بحسب المصادر الدينية على معايير وضوابط «المدينة الشرعية»، وترتّبت عليها معظم الأحكام الفقهية.

وبناءً عليه، يمكن القول في تعريف المدينة الشرعية: (منظومة مؤلّفة من مجموعة

من البشر يتبعون دولة أو حاكماً يعمل على تنظيم شؤونهم وأمورهم)، ويعزى هذا التعريف للمدينة الشرعية إلى استعمال لفظي (التعرّب) و (الهجرة) في النصوص الدينية، ولا سيّما في روايات المعصومين عليهم السلام.

(الأعرابي) في اللغة بمعنى المقيم في البادية، وتَعرَّبَ أي أقام بالبادية وصار أعرابياً، جاء في لسان العرب: «فَمَن نَزَل البادية، أَو جاوَرَ البَادِينَ وظَعَنَ بظَعْنِهم، وانْتَوى بانْتِوائِهم: فهم أَعْرابٌ».

ثمّ يقول: «في الحديث: تَمَثَّل في خُطْبتِه: مُهاجِرٌ ليس بِأَعْرابيّ، جعل المُهاجِرَ ضِدَّ الأَعْرابيّ. قال: والأَعْراب ساكنو البادية من العَرَب الذين لا يقيمون في الأَمصارِ، ولا يدخلونها إلّا لحاجة».

وقال أيضاً: «وَفي الحديث: ثَلاثٌ من الكبائر، منها التَّعَرُّبُ بعد الهِجْرة: هو أَن يَعُودَ إلى البادية ويُقِيمَ مع الأَعْراب، بعد أَن كان مُهاجِراً، وكان مَنْ رَجَع بعد الهِجْرة إلى موضعه مِن غير عُذْر، يَعُدُّونه كالمُرْتد»[1].

تعرّب في الاصطلاح الفقهي معناها تركُ دار الإسلام والإقامة في دار الكفر.

يقول الطريحي في مجمع البحرين: «وَفِيهِ ـ أي الحديث ـ (لَا تَعَرُّبَ بَعْدَ الْهِجْرَةِ) ـ يروى بالعين المهملة ـ يعني الالتحاق ببلاد الكفر والإقامة بها بعد المهاجرة عنها إلى بلاد الإسلام، وكأنّ من رجع من الهجرة إلى موضعه من غير عذر يعدونه كالمرتد»[2].

ويطلق الفقهاء على دار الإسلام (دار الهجرة)، والأعرابي من خرج من دار الهجرة واختار العيش في غير دار الهجرة أي دار الإسلام، لذا فالمقصود من «تَعَرُّبَ بَعْدَ

(١) لسان العرب ١: ٥٨٦، مادة (عرب).

(٢) مجمع البحرين ٣: ١١٧، مادة (عرب).

www.ketab.ir

الهِجْرَة» من منظار الفقه العيش في مدينة غير إسلامية، أي أن يترك دار الإسلام ويختار العيش خارج دار الإسلام، مع العلم أنّ الحياة في خارج دار الإسلام هي حياة مدنية بمعنى المدينة العرفية.

إنّ معيار المدينة الإسلامية الشرعية، كما يستفاد من الروايات، ليس وجود الأبنية المدنية الضخمة والمؤسّسات الكبيرة كما هو الحال في المدينة العُرفية، وإنّما المراد من المدينة الإسلامية الشرعية الالتحاق بنظام الدولة الإسلامية والانضمام إلى جمع الذين قبلوا حاكمية الدولة الإسلامية، وخضعوا لقوانين الدولة الإسلامية وحاكمها الإسلامي.

جاء في رواية الإمام الصادق عليه السلام: «الْمُتَعَرِّبُ بَعْدَ الْهِجْرَةِ التَّارِكُ لِهَذَا الْأَمْرِ بَعْدَ مَعْرِفَتِهِ»[1].

والمراد بالأمر هو ولاية الأمر كما سيأتي.

وفي نهج البلاغة روي عن الإمام أمير المؤمنين عليه السلام أنّه قال في إحدى خطبه: «لَا يَقَعُ اسْمُ الْهِجْرَةِ عَلَى أَحَد إِلَّا بِمَعْرِفَةِ الْحُجَّةِ فِي الارْضِ، فَمَنْ عَرَفَهَا وَأَقَرَّ بِهَا فَهُوَ مُهَاجِرٌ»[2].

والحجّة هو الّذي له الفصل في قضايا المجتمع و الحياة بشكل عام وهو الحاكم الأعلى في الدولة الإسلامية.

وفي خطبة أخرى له عليه السلام في جمع من الناس: «أَلَا وَإِنَّكُمْ قَد نَفَضْتُمْ أَيْدِيَكُمْ مِنْ حَبْلِ الطاعَةِ، وَثَلَمْتُمْ حِصْنَ اللهِ الْمَضْرُوبَ عَلَيْكُمْ، بِأَحْكَامِ الْجَاهِلِيَّةِ، فَإِنَّ اللهَ سُبْحَانَهُ قَدْ امْتَنَّ عَلَى جَمَاعَةِ هذِهِ الأُمَّةِ فِيما عَقَدَ بَيْنَهُمْ مِنْ حَبْلِ هذِهِ الأُلْفَةِ الَّتِي يَنْتَقِلُونَ فِي ظِلِّهَا، وَيَأْوُونَ إِلَى كَنَفِهَا، بِنِعْمَة لَا يَعْرِفُ أَحَدٌ مِنَ الْمَخْلُوقِينَ لَهَا قِيمَةً، لِانَّهَا أَرْجَحُ مِنْ كُلِّ ثَمَن، وَأَجَلُّ

(١) وسائل الشيعة ١٥: ١٠٠، الباب ٣٦ من أبواب جهاد العدو، ح ٣.

(٢) نهج البلاغة، الخطبة ١٨٩.

www.ketab.ir

مِنْ كُلِّ خَطَر، وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ صِرْتُمْ بَعْدَ الْهِجْرَةِ أَعْرَاباً، وَبَعْدَ الْمُوَالاَةِ أَحْزَاباً»[١].

وثمّة رواية تؤيّد هذا الرأي أعني أنّ المعيار في حياة الحضر أو المدينة الإسلامية هو الالتحاق بجمع المؤمنين بحاكمية الحاكم الديني والإسلامي والحياة في كنف قوانين الدولة الإسلامية والحاكم الإسلامي، وإليك هذه الرواية المنقولة عن ابن الشيخ الطوسي في الأمالي بسنده عن حماد السمندري: قال، قلتُ لأبي عبدالله جعفر بن محمد الصادق عليه السلام: إنّي أدخل بلاد الشرك وإنّ من عندنا يقولون: إنّ متَّ ثَمَّ حُشرتَ معهم. قال: فقال لي: «يا حمّاد إذا كنتَ ثَمَّ تذكر أمرنا وتدعو إليه؟» قال: قلتُ: نعم، قال: «فإذا كنتَ في هذه المدن مدن الإسلام تذكر أمرنا وتدعو إليه؟» قال: قلتُ: لا. فقال لي: «إنّك إن مُتَّ ثَمَّ حُشرتَ أمّةً وحدك، ويسعى نورك بين يديك»[٢].

ونقل الشيخ الكليني رحمه الله بسند صحيح عن الإمام الصادق عليه السلام قوله: «لَا تَحِلُّ صَدَقَةُ الْمُهَاجِرِينَ فِي الْأَعْرَابِ، وَلَا صَدَقَةُ الْأَعْرَابِ فِي الْمُهَاجِرِينَ»[٣].

والموضوع نفسه ذُكر في رواية أخرى باستعمال لفظ «أهل البوادي» بدلاً من «الأعراب»، و«أهل الحضر» بدلاً من «المهاجرين»، ممّا يُشكّل دليلاً آخر على أنّ المقصود من المهاجر هو «الحضري» بالمعنى الشرعي، ومن الأعرابي «أهل البوادي».

فقد روى الشيخ الكليني رحمه الله بسند صحيح عن الإمام الصادق عليه السلام قوله: «قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وآله يَقْسِمُ صَدَقَةَ أَهْلِ الْبَوَادِي فِي أَهْلِ الْبَوَادِي، وَصَدَقَةَ أَهْلِ الْحَضَرِ فِي أَهْلِ الْحَضَرِ»[٤].

---

(١) المصدر نفسه، الخطبة ١٩٢.

(٢) وسائل الشيعة ١٥: ١٠١، الباب ٣٦ من أبواب جهاد العدو، ح ٦.

(٣) المصدر نفسه ٩: ٢٨٤، الباب ٣٨ من أبواب المستحقين للزكاة، ح ١.

(٤) المصدر نفسه: ٢٨٤ ـ ٢٨٥، ح ٢.

www.ketab.ir

وهناك رواية أخرى للشيخ الكليني تدلّ على أنّ المقصود من «الهجرة» هو الحضر بالمعنى الشرعي، ومن «الأعراب» الخارجون عن الالتزام بنظام الولاية الإلهيّة وأنّهم أهل البادية بالمعنى الشرعي، والرواية مروية بسند صحيح عن الإمام الصادق عليه السلام: «قال: إنّ النبي صلى الله عليه وآله كان إذا بعث أميراً له على سرية أمره بتقوى الله عزّ وجلّ ـ إلى أن قال ـ قال رسول الله صلى الله عليه وآله: وإذا لقيتم عدوّاً للمسلمين فادعوهم إلى إحدى ثلاث، فإن هم أجابوكم إليها فاقبلوا منهم وكفّوا عنهم: ادعوهم إلى الإسلام فإن دخلوا فيه فاقبلوا منهم وكفّوا عنهم، وادعوهم إلى الهجرة بعد الإسلام فإن فعلوا فاقبلوا منهم وكفّوا عنهم، وإن أبوا أن يهاجروا واختاروا ديارهم وأبوا أن يدخلوا في دار الهجرة كانوا بمنزلة أعراب المؤمنين يجري عليهم ما يجري على أعراب المؤمنين»[1].

فإنّ في عبارة «وإن أبوا أن يهاجروا... كانوا بمنزلة أعراب المؤمنين» لدلالة واضحة على ما ذهبنا إليه.

والرواية التالية أيضاً باستعمالها مصطلح دار الهجرة بالمعنى الشرعي تُؤكّد هذا المعنى الذي نقصده، فقد روي عن الإمام الصادق عليه السلام أنّه قال: «لَا يَتَزَوَّجِ الْأَعْرَابِيُّ بِالْمُهَاجِرَةِ فَيُخْرِجَهَا مِنْ دَارِ الْهِجْرَةِ إِلَى الْأَعْرَابِ»[2].

وفي رواية أخرى بسند صحيح عن الإمام الصادق عليه السلام أنّه قال: «لَا يَصْلُحُ لِلْأَعْرَابِيِّ أَنْ يَنْكِحَ الْمُهَاجِرَةَ فَيَخْرُجَ بِهَا مِنْ أَرْضِ الْهِجْرَةِ فَيَتَعَرَّبَ بِهَا إِلَّا أَنْ يَكُونَ قَدْ عَرَفَ السُّنَّةَ وَالْحُجَّةَ...»[3].

---

(١) المصدر نفسه ١٥: ٥٩، الباب ١٥ من أبواب جهاد العدو، ح ٣.

(٢) المصدر نفسه ٢٠: ٥٦٣، الباب ١٤ من أبواب ما يحرم بالكفر، ح ١.

(٣) المصدر نفسه، ح ٢.

www.ketab.ir

ففي هذه الرواية ذُكر أنّ معيار جواز زواج الإعرابي من المهاجرة هو معرفة السنّة ـ أي القوانين الشرعية ـ والحجة، أي معرفة الحاكم الشرعي، وهكذا يتمّ تحديد معيار الهجرة وهو الالتحاق بنظام الولاية وقانون الإمامة الإلهية.

وقد ورد في الكثير من روايات الشيعة وأهل السنة أنّ «التَعَرُّبَ بَعْدَ الْهِجْرَةِ» يعدّ من الكبائر:

فقد روى الكليني بسندٍ صحيح عن عبيد بن زرارة قال: «سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِاللهِ عليه السلام عَنِ الْكَبَائِرِ فَقَالَ: هُنَّ فِي كِتَابِ عَلِيٍّ عليه السلام سَبْعٌ: الْكفْرُ بِاللهِ، وَقَتْلُ النَّفْسِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ، وَأَكلُ الرِّبَا بَعْدَ الْبَيِّنَةِ، وَأَكلُ مَالِ الْيَتِيمِ ظُلْماً، وَالْفِرَارُ مِنَ الزَّحْفِ، وَالتَّعَرُّبُ بَعْدَ الْهِجْرَةِ...»[1].

وفي رواية صحيحة أخرى، وردت كلمة «الشرك بالله العظيم» بدل «الكفر بالله»، وقد قيل بأنّ التعرّب بعد الهجرة يعدل الشرك بالله.

فعن الكليني بسند صحيح عن أبي عبدالله عليه السلام قال: «سَمِعْتُهُ يَقُولُ: الْكَبَائِرُ سَبْعَةٌ: مِنْهَا: قَتْلُ النَّفْسِ مُتَعَمِّداً، وَالشِّرْك بِاللهِ الْعَظِيمِ، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَةِ، وَأَكلُ الرِّبَا بَعْدَ الْبَيِّنَةِ، وَالْفِرَارُ مِنَ الزَّحْفِ، وَالتَّعَرُّبُ بَعْدَ الْهِجْرَةِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ، وَأَكلُ مَالِ الْيَتِيمِ ظُلْماً. قَالَ: وَالتَّعَرُّبُ وَالشِّرْك وَاحِدٌ»[2]، وحيث عُدّ التعرّب والشرك واحداً، تصبح الكبائر سبعاً.

ما قيل في هذه الرواية عن أنّ التعرّب والشرك واحد، هو نفسه ما قلناه؛ وذلك أنّ التعرّب معناه الخروج من ولاية الولي الإلهي، وخلع الطاعة لقوانين المدينة أو الحكومة الإلهية، والمقصود من الشرك في الرواية الشرك في الطاعة كما ورد في روايات أخرى.

---

(١) الكافي ٣: ٢٧٨، ح ٨.

(٢) المصدر نفسه: ٢٨١، ح ١٤.

www.ketab.ir

والشرك في الطاعة هو عدم طاعة القوانين الإلهية، وطاعة الحاكم غير الإلهي.

روى الكليني بسند صحيح: «عن أبي عبدالله عليه السلام في قول الله عزّ وجلّ ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللهِ إِلاَّ وَهُمْ مُشْرِكُونَ﴾[1] قَالَ: شِرْكُ طَاعَةٍ، وَلَيْسَ شِرْكَ عِبَادَةٍ...»[2].

وجاء هذا المحتوى ذاته في العديد من روايات المعصومين عليهم السلام.

نستنتج ممّا قلناه ما يلي:

إنّ المدينة الشرعية ـ التي ذكرت الروايات أنّ الالتحاق بها هو معيار الهجرة والإيمان والتوحيد في الطاعة، وتركها والانقطاع عنها معيار التعرّب وشرك الطاعة ـ عبارة عن منظومة مؤلفة من مجموعة من البشر يتبعون دولة أو حاكماً ينظّم العلاقات بينهم بموجب القوانين.

ويبدو أنّ لفظ (ولاية) الذي معناه في ثقافة الإيرانيين السائدة (المدينة العُرفية) مشتق من هذا الجذر، وحيث إنّ (المدينة الشرعية) تعني هذا الترابط والانسجام في نظام (الولاية) فقد أصبح هذا أساس تسمية المدينة العُرفية باسم (ولاية)، لتستعمل (الولاية) في المدينة بمعنى المدينة العُرفية.

www.ketab.ir

ب) المدينة العُرفية

من بين المفكّرين والفلاسفة المسلمين كان الفارابي فيلسوف المسلمين الكبير هو أوّل من تناول موضوع المدينة العُرفية بالتفصيل، وذكر أنواعها ومراتبها، ففي كتابه الشهير آراء أهل المدينة الفاضلة يقسّم التجمعات البشرية إلى اجتماعات إنسانية كاملة ويعني بها المدن، واجتماعات إنسانية ناقصة والمقصود منها الأحياء الصغيرة، ثم يقسّم الاجتماعات

---

(١) يوسف: ١٠٦.

(٢) الكافي ٢: ٣٩٧، ح ٤.

الكاملة إلى عظمى و وسطى وصغرى، المقصود من العظمى المجتمع البشري برمّته، والوسطى هي البلدان، أمّا الصغرى فهي المدن. ويتابع فيقسّم الأحياء أو الاجتماعات الناقصة إلى قرية ومحلّة ومنزل،ثمّ يستعرض معايير المدينة في النقاط التالية:

١ـ اجتماع مجموعة كبيرة من الناس.

٢ـ تعاونهم في سبيل تحقيق السعادة والرفاهية العامّة.

٣ـ رئيس كامل يرأس ويحكم شعب المدينة.

٤ـ شعب مطيع لرئيسه، وتتضافر جهوده الجماعية في سبيل تحقيق أهداف هذا الرئيس وطموحاته.

ومن الواضح أنّ المقصود من العنصر الثالث هو الحاكم، ومن العنصر الرابع طاعة الشعب وانقياده لأوامر الرئيس وقوانينه.

يقول الفارابي: «لا يمكن أن يكون الإنسان على الكمال الذي لأجله جعلت الفطرة الطبيعية، إلّا باجتماعات جماعة كثيرة متعاونين، يقوم كلّ واحد لكلّ واحد ببعض ما يحتاج إليه في قوامه، فيجتمع ممّا يقوم به جملة الجماعة لكلّ واحد جميع ما يحتاج إليه في قوامه وفي أن يبلغ الكمال، ولهذا كثرت أشخاص الإنسان، فحصلوا في المعمورة من الأرض، فحدثت منها الاجتماعات الإنسانية، فمنها الكاملة ومنها غير الكاملة، والكاملة ثلاث: عظمى و وسطى وصغرى، فالعظمى، اجتماعات الجماعة كلّها في المعمورة، والوسطى اجتماع أمة في جزء من المعمورة، والصغرى اجتماع أهل مدينة... فالخير الأفضل والكمال الأقصى إنّما ينال أوّلاً بالمدينة لا باجتماع الذي هو أنقص منها... فالمدينة التي يقصد بالاجتماع فيها التعاون على الأشياء التي تنال بها السعادة في الحقيقة، هي المدينة الفاضلة».

www.ketab.ir

ثم يُشبّه المدينة بجسم الإنسان، والحاكم بالقلب فيقول: «وكذلك ينبغي أن تكون المدينة الفاضلة، فإنّ أجزاءها كلّها ينبغي أن تحتذي بأفعالها حذو مقصد رئيسها الأوّل على الترتيب، ورئيس المدينة الفاضلة ليس يمكن أن يكون أيّ إنسان اتفق... وإنّما يكون ذلك الإنسان إنساناً قد استكمل فصار عقلاً ومعقولاً بالفعل، وقد استكملت قوته المتخيّلة بالطبع غاية الكمال...»[1].

نلاحظ هنا أنّ التعريف الذي يُقدّمه الفارابي عن المدينة وإن كان قريباً جداً من «المدينة الشرعية»، غير أنّه في ضوء العنصرين اللذين يضيفهما إلى المدينة الشرعية أعني: الاجتماع والتعاون، وكذلك التقسيمات التي يذكرها للمدينة، يتّضح لنا أنّ مقصوده من «المدينة» هي «المدينة العُرفية»، أي المدينة التي تُسمّى كذلك بحسب الثقافة السائدة للناس.

لقد عاش الفارابي حوالي منتصف القرن الثالث الهجري الثلث الأوّل من القرن الرابع الهجري (٢٥٩ ـ ٣٣٩هـ).

وجاء بعده ابن خلدون عالم الاجتماع المسلم، وهو بحسب الكثير من علماء الاجتماع مؤسس علم الاجتماع، الذي عاش في القرن الثامن الهجري ومات في ٨٠٨هـ، وقد أضاف ثلاثة عناصر أخرى جديدة على تعريف المدينة العُرفية، حيث زاد على العناصر السابقة ـ الواردة في كلام الفارابي ـ ثلاثة عناصر أخرى، وهي: السوق، العمارات الكبيرة، وخطة المدن. يقول في كتابه الشهير المقدّمة: «إنّ البناء واختطاط المنازل إنّما هو من منازع الحضارة التي يدعو إليها الترف والدعة ـ كما قدّمناه ـ وذلك متأخر عن البداوة ومنازعها. وأيضاً فالمدن والأمصار ذات هياكل

(١) آراء أهل المدينة الفاضلة: ٧١ ـ ٧٧.

www.ketab.ir

وأجرام عظيمة وبناء كبير وهي موضوعة للعموم لا للخصوص، فتحتاج إلى اجتماع الأيدي وكثرة التعاون».

ويُتابع القول: «فلا بدّ في تمصير الأمصار واختطاط المدن من الدولة والملك، ثمّ إذا بنيت المدينة وكمل تشييدها بحسب نظر من شيّدها وبما اقتضته الأحوال السماوية والأرضية فيها فعمر الدولة حينئذ عمر لها، فإن كان عمر الدولة قصيراً وقف الحال فيها عند انتهاء الدولة وتراجع عمرانها وخربت. وإن كان أمد الدولة طويلاً ومدتها منفسحة فلا تزال المصانع فيها تشاد والمنازل الرحيبة تكثر وتتعدّد، ونطاق الأسواق يتباعد وينفسح إلى أن تتسع الخطة وتبتعد المسافة وينفسح ذرع المساحة كما وقع ببغداد وأمثالها».

إلى أن يقول: «وربّما ينزل [illegible] بعد انقراض مختطّيها الأوّلين ملك آخر ودولة ثانية يتّخذها قراراً وكرسياً يستغنى بها عن اختطاط مدينة ينزلها، فتحفظ تلك الدولة سياجها وتتزايد مبانيها ومصانعها بتزايد أحوال الدولة الثانية وترفها، وتستجدّ بعمرانها عمراً آخر كما وقع بفاس والقاهرة لهذا العهد»[1].

بناءً على استنتاج ابن خلدون فإنّ العمران المدني من مظاهر الحضارة، وينشأ بعد مرحلة المجتمعات القبلية التي عاشت حياة الترحال والبداوة، وهو من نتائج الحياة الاجتماعية الحضرية غير القبلية.

بالإضافة إلى عناصر الدولة والناس والاجتماع الكبير والتعاون، زاد ابن خلدون في النص المذكور أعلاه العناصر الثلاثة التالية، والتي تُعدّ من مقوّمات التمصير والحياة الحضرية المدنية:

---

(١) المقدّمة لابن خلدون: ٤ ـ ٧.

www.ketab.ir

١ـ البنايات الكبيرة والهياكل العظيمة لتلبية متطلّبات الحياة الحضرية المدنية؛ ذلك أنّ هذا النمط للحياة بالإضافة إلى الاجتماع الكبير للناس والتعاون فيما بينهم وكذلك الترف والدعة كلّها تستلزم وجود هياكل وأبنية حضرية كبيرة.

٢ـ اختطاط المدن؛ لأنّ الاجتماع الكبير للناس وكثرة التعاون بينهم في إطار النظام وحاكمية الدولة والقانون تستدعي تشييد الأبنية المدنية بما في ذلك الأبنية الشخصية أو أبنية الخدمات العامة والخاصة طبقاً لخطة المدن المحدّدة ليتسنّى لها تلبية متطلّبات المواطنين والحؤول دون شيوع الفوضى والهرج والمرج والفساد والتنازع.

٣ـ السوق، أي مكان التبادل الاقتصادي، وفوق ذلك مركز للإنتاج الصناعي، وبصورة عامة فالنشاطات الاقتصادية والتجارية والصناعية ـ بحسب رأي ابن خلدون ـ من مقوّمات التمصير، وبحسب قول ابن خلدون: «فلا تزال المصانع فيها تشاد والمنازل الرحيبة تكثر وتتعدّد، ونطاق الأسواق يتّسع وينفسح...».

فتمركز النشاطات الاقتصادية في نطاق السوق أو المصانع هو برأيه من أهم مظاهر تمصير الأمصار.

فيما يعتقد ويل ديورانت ـ المؤرخ وعالم الاجتماع الشهير ـ أنّ ثقافة الزراعة هي أصل الحضارة ونقطة البداية في بناء المدن في المجتمع البشري، كما يرى أنّ الثقافة العامة هي التي تنتج الفكر الزراعي، ومع ظهور الفكر الزراعي المستند إلى الثقافة العامة ظهرت الحياة الحضرية المدنية، التي هي منشأ ظهور الحضارات.

ففي الحياة المدنية تتبلور ثقافة مشتركة، وهذه الثقافة هي قوام نشوء الحضارة، والمقصود من الثقافة المشتركة ـ بحسب ويل ديورانت ـ العقائد الرئيسية المشتركة، والأصول الأخلاقية المشتركة، واللغة المشتركة.

www.ketab.ir

يقول ويل ديورانت: «إنّ الثقافة لترتبط بالزراعة (agriculture) كما ترتبط المدنية بالمدينة(city)... ـ إلى أن يقول: ـ ذلك لأنّه تتجمّع في المدينة ـ حقاً أو باطلاً ـ ما يُنتجه الريف من ثراء ومن نوابغ العقول، وكذلك يعمل الاختراع وتعمل الصناعة على مضاعفة وسائل الراحة والترف والفراغ، وفي المدينة يتلاقى التجّار حيث يتبادلون السلع والأفكار، وهاهنا حيث تتلاقى طرق التجارة فتتلاقح العقول، يُرهف الذكاء وتُستثار فيه قوته على الخلق والإبداع، وكذلك في المدينة يُستغنى عن فئة من الناس فلا يُطلب إليهم صناعة الأشياء المادّية، فتراهم يتوفّرون على إنتاج العلم والفلسفة والأدب والفنّ؛ نعم، إنّ المدنية تبدأ في كوخ الفلاح، لكنّها لا تزدهر إلّا في المدن...».

وبعد بضع أسطر يُضيف قائلاً: «وما هذه العوامل المادّية والبيولوجية إلّا شروط لازمة لنشأة المدنية، لكن تلك العوامل نفسها لا تكوّن مدنية ولا تنشئها من عدم؛ إذ لا بدّ أن يُضاف إليها العوامل النفسية الدقيقة، فلا بدّ أن يسود الناس نظام سياسي مهما يبلغ ذلك النظام من الضعف حدّاً يدنو به من الفوضى، كما كانت الحال في فلورنسه وروما أيّام النهضة... ولا مندوحة كذلك عن وحدة لغوية إلى حدّ ما لتكون بين الناس وسيلة لتبادل الأفكار. ثمّ لا مندوحة أيضاً عن قانون خلقي يربط بينهم عن طريق الكنيسة أو الأسرة أو المدرسة أو غيرها...وربّما كان من الضروري كذلك أن يكون بين الناس بعض الاتّفاق في العقائد الرئيسية وبعض الإيمان بما هو كائن وراء الطبيعة أو بما هو بمثابة المثل الأعلى المنشود... وأخيراً لا بدّ من تربية ـ وأعني بها وسيلة تتّخذ مهما تكن بدائية ـ لكي تنتقل الثقافة على مرّ الأجيال»[1].

ويمكن أن نستنتج ممّا تقدّم أنّ المدينة العُرفية تزيد على العناصر الثلاثة للمدينة

---

(١) قصّة الحضارة ١: ٥ ـ ٧.

www.ketab.ir

الشرعية ـ أعني الشعب، القانون، الحاكم ـ العناصر التالية:

١ـ الاجتماع الكبير مع التعاون والخدمة المتبادلة.

٢ـ الثقافة المدنية المشتركة المؤلّفة من الأصول الأخلاقية والعقائد الأساسية المشتركة واللغة المشتركة.

٣ـ النشاطات الاقتصادية والتجارية والصناعية المركزية.

٤ـ الأبنية الكبيرة التي تلبّي مستلزمات الحياة المدنية.

٥ـ الخطة التي تُؤمّن النظم المدني بين بيئة الناس ومراكز الخدمات المدنية.

ويستفاد من المصادر الإسلامية أنّ المدينة العُرفية تبدأ مع نشأة المدينة الشرعية، وأنّ النواة المركزية للمدينة الشرعية تتمثّل في أسرة الزعيم السياسي، ومن خلال التحام الأسر الأخرى بهذه النواة يتشكّل أول تجمع اجتماعي مدني، وهو الذي نُطلق عليه المدينة الشرعية، وتتألف من الناس الذين ينضمّون إلى النواة المركزية للمدينة الشرعية أي أسرة الزعيم السياسي ليكوّنوا مدينة تتألّف من العناصر الرئيسية للمدينة الشرعية ـ أعني الحاكم، القانون، والشعب المطيع لقانون الحاكم ـ. هذه المدينة الشرعية هي التي تُحدّد الهيكل الرئيسي للمدينة العُرفية الإسلامية.

والقرآن الكريم يقول في تبيينه تاريخ آخِر مرحلة لتبلور المدينة الشرعية الإسلامية وبالتبع المدينة العُرفية المنبثقة عن المدينة الشرعية: ﴿وإذِ ابْتَلَى إبراهيم رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَاماً قَالَ ومِنْ ذُرِّيَّتِي قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ * وإذْ جَعَلْنَا الْبَيْتَ مَثَابَةً لِلنَّاسِ وأَمْناً واتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إبراهيم مُصَلّىً وعَهِدْنَا إِلَى إبراهيم وإِسْمَاعِيلَ أَنْ طَهِّرَا بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ والْعَاكِفِينَ والرُّكَّعِ السُّجُودِ * وإذْ قَالَ إبراهيم رَبِّ اجْعَلْ هَذَا بَلَداً آمِناً وارْزُقْ أَهْلَهُ مِنَ الثَّمَرَاتِ مَنْ آمَنَ مِنْهُمْ بِاللهِ والْيَوْمِ الآخِرِ قَالَ ومَنْ كَفَرَ

www.ketab.ir

فَأُمَتِّعُهُ قَلِيلاً ثُمَّ أَضْطَرُّهُ إِلَى عَذَابِ النَّارِ وبِئْسَ الْمَصِيرُ * وإِذْ يَرْفَعُ إبراهيم الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وإِسْمَاعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ * رَبَّنَا واجْعَلْنَا مُسْلِمَيْنِ لَكَ ومِنْ ذُرِّيَّتِنَا أُمَّةً مُسْلِمَةً لَكَ وأَرِنَا مَنَاسِكَنَا وتُبْ عَلَيْنَا إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ * رَبَّنَا وابْعَثْ فِيهِمْ رَسُولاً مِنْهُمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِكَ ويُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ والْحِكْمَةَ ويُزَكِّيهِمْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾[1].

في البدء تتحدّث الآيات عن تبلور الإمامة الإلهية: ﴿إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَاماً﴾، ثمّ عن تشكيل الأسرة الإمامية، التي هي منشأ استمرار الإمامة وتواصلها والنواة المركزية للمدينة الشرعية، وتُبيّن أنّ «بيت الله» هو بيت الإمامة الإلهية وعاصمة المدينة الشرعية، وملجأ الناس ومرجعهم ومقرّ الإمامة، ومظهر تشكّل المدينة الشرعية، ثمّ تصف الآية بيت الله بأنّه ﴿مَثَابَةً لِلنَّاسِ وأَمْناً﴾، ثمّ تنسب البيت إلى الله ﴿طَهِّرَا بَيْتِيَ﴾، وفي موضع آخر ذُكر هذا البيت بعنوان أنّه بيت الإمام ومقرّ الإمامة: ﴿وإِذْ بَوَّأْنَا لإبراهيم مَكَانَ الْبَيْتِ﴾[2].

وبعد الإشارة في الآيات أعلاه إلى تشكيل المدينة الشرعية، تردفها بالحديث عن قيام المدينة العُرفية على أساس المدينة الشرعية: ﴿وإِذْ قَالَ إبراهيم رَبِّ اجْعَلْ هَذَا بَلَداً آمِناً وارْزُقْ أَهْلَهُ مِنَ الثَّمَرَاتِ مَنْ آمَنَ مِنْهُمْ بِاللهِ والْيَوْمِ الآخِرِ﴾.

وخلال تعرّض هذه الآية لقيام المدينة العُرفية على أساس المدينة الشرعية، تذكر ثلاثة عناصر رئيسية للمدينة العُرفية هي:

١ـ الأمن، والذي يتحقّق عبر تحكيم القانون وانقياد الشعب له ولمن يطبّقه ﴿رَبِّ اجْعَلْ هَذَا بَلَداً آمِناً﴾.

---

(١) البقرة: ١٢٤ ـ ١٢٩.

(٢) الحجّ: ٢٦.

www.ketab.ir

٢ـ الازدهار الاقتصادي، الذي يعقب النشاطات الاقتصادية ﴿وارْزُقْ أَهْلَهُ مِنَ الثَّمَرَاتِ﴾.

٣ـ الأسس الثقافية والعقدية النابعة من الإيمان بالله ويوم الحساب، والتي تُؤمّن الحياة المدنية الطيّبة ﴿مَنْ آمَنَ مِنْهُمْ بِاللهِ والْيَوْمِ الآخِرِ﴾.

المطلب الثاني: نبذة تاريخية عن نشأة المدينة بحسب المصادر الإسلامية

بناءً على ما ذكرنا في المطلب السابق فإنّ نشأة المدينة في المجتمع البشري انبثقت عن المدينة الشرعية ونواتها القائد وأُسرته، حيث يُشكّلون النواة الأصلية للمجتمع المدني القائم على الشريعة الإلهية من خلال انقيادهم للأحكام والتعاليم الإلهية، وعلى هذا النحو تتشكّل النواة الأصلية للمدينة الشرعية.

والمُستفاد من الآيات القرآنية الكريمة والروايات المنقولة عن المعصومين عليهم السلام أنّ أوّل مدينة شرعية نشأت بعد نشوء أوّل أُسرة بشرية، وأنّ المدينة العُرفية قامت على صرح المدينة الشرعية، وبداية تشكّلها كانت على يد النبي نوح عليه السلام في فترة ما بعد الطوفان.

يقول الله تبارك وتعالى: ﴿شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحاً والذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ ومَا وَصَّيْنَا بِهِ إبراهيم ومُوسَى وعِيسَى﴾؛[1] تُشير الآية الكريمة إلى بداية تشريع القوانين الاجتماعية ﴿شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحاً﴾، وجاء في الحديث الشريف: «أَنَّ جَبْرَئِيلَ عليه السلام نَزَلَ بِالْمِيزَانِ فَدَفَعَهُ إِلَى نُوحٍ عليه السلام»[2].

---

(١) الشورى: ١٣.

(٢) نور الثقلين ٧: ٣٨٣.

www.ketab.ir

والمقصود من الميزان كما هو واضح قوة تطبيق العدالة في المجتمع، والتي تُعدّ من مقوّمات الحياة الاجتماعية في المدينة العُرفية.

كما يشرح الله تبارك وتعالى أوضاع الناس بعد طوفان نوح عليه السلام فيقول: ﴿قِيلَ يَا نُوحُ اهْبِطْ بِسَلَامٍ مِنَّا وَبَرَكَاتٍ عَلَيْكَ وَعَلَى أُمَمٍ مِمَّنْ مَعَكَ﴾[1].

وفي الرواية أنّ النبي نوحاً عليه السلام وأبناءه أسّسوا أوّل مدينة عُرفية، فقد روى الكليني عن الإمام الصادق عليه السلام قوله: «عَاشَ نُوحٌ عليه السلام أَلْفَيْ سَنَةٍ وَثَلَاثَمِئَةِ سَنَةٍ، مِنْهَا ثَمَانُمِئَةٍ وَخَمْسِينَ سَنَةً قَبْلَ أَنْ يُبْعَثَ، وَأَلْفُ سَنَةٍ إِلَّا خَمْسِينَ عاماً وَهُوَ فِي قَوْمِهِ يَدْعُوهُمْ، وَخَمْسُمِئَةِ عَامٍ بَعْدَ مَا نَزَلَ مِنَ السَّفِينَةِ وَنَضَبَ الْمَاءُ، فَمَصَّرَ الْأَمْصَارَ، وَأَسْكَنَ وُلْدَهُ الْبُلْدَانَ»[2].

يبدو من الآية آنفة الذكر ـ ﴿يَا نُوحُ اهْبِطْ بِسَلَامٍ مِنَّا وَبَرَكَاتٍ﴾ ـ أنّ المدينة التي بناها نوح وأبناؤه بعد الطوفان كانت تحتوي على خصوصيتين رئيسيتين: الأمن والمشار إليه بكلمة ﴿بِسَلَامٍ﴾، والرخاء الاقتصادي المستفاد من لفظ ﴿وَبَرَكَاتٍ﴾.

هاتان الخصوصيتان هما نفساهما اللتان وردتا في دعاء النبي إبراهيم عليه السلام عندما دعا الله أن يرزق أهله بلدة: ﴿وَإِذْ قَالَ إبراهيم رَبِّ اجْعَلْ هَذَا بَلَداً آمِناً وَارْزُقْ أَهْلَهُ مِنَ الثَّمَرَاتِ﴾.[3]

إذن، المدينة العُرفية ـ في ضوء الآيات أعلاه ـ قائمة على أساس المدينة الشرعية في نظام العمران المدني الإسلامي، ولا يمكن للمدينة العُرفية الإسلامية أن تظهر للوجود قبل ظهور المدينة الشرعية، ومن هنا نستنتج أنّ أوّل مدينة عُرفية في تاريخ البشرية تأسّست في عصر حضارة ما بعد الطوفان على يد النبي نوح عليه السلام وأبنائه وقامت على هيكل المدينة

(١) هود: ٤٨.

(٢) الكافي ٨: ٣٨٤، ح ٤٣٩.

(٣) البقرة: ١٢٦.

www.ketab.ir

الشرعية التي بُنيت منذ اليوم الأوّل لنشوء البشرية على وجه الأرض. وفي العصر الذي تلاه أيضاً ـ أي في زمن النبي إبراهيم عليه السلام ـ تأسّست المدينة العُرفية المحمّدية في مكّة على أساس المدينة الشرعية على يد النبي إبراهيم عليه السلام و ولده إسماعيل عليه السلام، وبعد بعثة النبي الأكرم محمّد المصطفى صلى الله عليه وآله، شيّدت المدينة العُرفية على أساس المدينة الشرعية.

المطلب الثالث: هوية المدينة الإسلامية

مع تأسيس المدينة الشرعية ـ القائمة على حاكمية القيادة الإلهية العادلة وانقياد جماعة المؤمنين ـ ينبني النظم الإلهي في المدينة وسياستها التوحيدية، وفي كنف النظم السياسي التوحيدي للمدينة يتحقّق أمن المدينة وتتشكّل هويتها وهوية قاطنيها. فالهوية تنبثق عن منظومة الحاكمية، وعبر النظم السياسي للمدينة ملامح الثقافة العامّة للمواطنين، وعلى أساس هذا النظم السياسي التوحيدي والهوية والثقافة يتشكّل اقتصاد المدينة، وبذلك يكتمل نشوء المدينة العُرفية الإسلامية.

إذن، فالمدينة الشرعية هي الخطوة الأولى في تأسيس المدينة العُرفية الإسلامية، ففي ظلّ المدينة الشرعية ينشأ النظم السياسي المنبثق عن حكومة العدل الإلهي، وتتأسّس ثقافة المجتمع وهويته الاجتماعية على مبدأ العدل، ومع تبلور النظم السياسي التوحيدي ترتسم ملامح الهوية التوحيدية، وتعقبها الثقافة العامّة للعدل فالاقتصاد المدني للعدل، وعلى هذا النحو تتشكّل المدينة العُرفية الإسلامية بهويتها وثقافتها الإسلامية التوحيدية وبالاقتصاد والعمران والنظم المدني القائم على موازين العدل.

ولمّا كان النظم السياسي والحاكمية الإسلامية قائمين على العدل والتقوى، فإنّ الهوية والثقافة التي تنتجها الحاكمية والسياسة الإسلامية هوية العدل وثقافة الفضيلة والتقوى.

www.ketab.ir

والقرآن الكريم أحياناً يصف المجتمع الذي يحمل هوية العدل والفضيلة والتقوى المنبثقة عن حاكمية القائد الإلهي العادل بمجتمع المؤمنين الذين يعملون الصالحات، وأحياناً أخرى بالعباد الصالحين، قال تبارك وتعالى: ﴿وَلَقَدْ كَتَبْنَا فِي الزَّبُورِ مِنْ بَعْدِ الذِّكْرِ أَنَّ الْأَرْضَ يَرِثُهَا عِبَادِيَ الصَّالِحُونَ﴾[1]، وقال ﷻ: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ﴾[2].

وأحياناً يصفه بمجتمع المتقين: ﴿إِنَّ الْأَرْضَ لِلَّهِ يُورِثُهَا مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ﴾[3]، وقال: ﴿فَاصْبِرْ إِنَّ الْعَاقِبَةَ لِلْمُتَّقِينَ﴾[4].

وتأسيساً على ما بيّنا فإنّ المدينة عبارة عن كيان ذي روح وجسد، جسدها البنيان الفيزيقي (المادّي) الذي نُعبّر عنه بالمدينة العُرفية، وروحها البنيان الميتافيزيقي (المعنوي) ونُطلق عليه المدينة الشرعية. عندئذٍ، تتألّف المدينة العُرفية الإسلامية من العناصر التالية:

١ـ حاكمية قانون العدل التوحيدي والقائد الإلهي العادل والشعب المنقاد للقائد العادل وقانونه العادل، ومساندته ودعمه للقانون والقيادة، وبذا تكتمل الأركان الأصلية للمدينة الشرعية.

٢ـ المدينة الشرعية أو المدينة الميتافيزيقية التي تشكّل روح المدينة الإسلامية هي الهوية التوحيدية والعادلة للمجتمع المدني، إنّها هوية متعبّدة ومنسجمة، ولحمتها ونسيج باطنها العدل والتقوى. ويُشير القرآن الكريم إلى هذه المسألة بقوله

---

(١) الأنبياء: ١٠٥.

(٢) النور: ٥٥.

(٣) الأعراف: ١٢٨.

(٤) هود: ٤٩.

www.ketab.ir

تبارك وتعالى: ﴿وَكَذلِكَ جَعَلْناكُمْ أُمَّةً وَسَطاً﴾،[١] وقال عزّ من قائل: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وتُؤْمِنُونَ بِاللهِ﴾،[٢] وقال أيضاً: ﴿مِلَّةَ أَبِيكُمْ إبراهيم هُوَ سَمَّاكُمُ الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلُ﴾،[٣] وقال: ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ والَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكَّعاً سُجَّداً يَبْتَغُونَ فَضْلاً مِنَ اللهِ ورِضْوَاناً﴾،[٤] وقال أيضاً: ﴿التَّائِبُونَ الْعَابِدُونَ الْحَامِدُونَ السَّائِحُونَ الرَّاكِعُونَ السَّاجِدُونَ الْآمِرُونَ بِالْمَعْرُوفِ والنَّاهُونَ عَنِ الْمُنْكَرِ والْحَافِظُونَ لِحُدُودِ اللهِ﴾.[٥]

٣ـ إنّ البنية الميتافيزيقية (المعنوية) للمجتمع أو المدينة الشرعية والمدينة العُرفية والبنية الفيزيقية (المادّية) تتطلّبان وجود انسجام وتناغم بينهما، وأيّ اختلاف بين البنية الفيزيقية وهوية المجتمع سوف يكون منشأ الاضطراب النفسي والاجتماعي.

٤ـ المجتمع الذي يحمل هوية التوحيد والعدل يُولّد ثقافة وحضارة توحيدية عادلة، وتنعكس مثل هذه الثقافة والحضارة على جميع مظاهر الحياة المدنية، لتنتج لنا مدينة تتّسم بالنظم والجمال والتناسق والفنّ والذوق الرفيع والإبداع والاستقرار والسكينة.

٥ـ من أبرز مظاهر البنية الميتافيزيقية للمدينة والتي تُعبّر عن هوية التوحيد والعدل في الحياة المدنية هي المساجد والمراكز الحكومية، التي تجسّد حاكمية القيادة الإلهية العادلة وقانون العدل الإلهي.

---

(١) البقرة: ١٤٣.

(٢) آل عمران: ١١٠.

(٣) الحجّ: ٧٨

(٤) الفتح: ٢٩.

(٥) التوبة: ١١٢.

www.ketab.ir

إنّ المساجد والمؤسّسات الإدارية الحكومية والمؤسسات الخدماتية الحكومية من الأقسام الرئيسية في المراكز التابعة للحكومة والتي ينبغي أن تُعبّر عن البنية الداخلية، وتُشكّل مظهراً لهوية التوحيد والعدل الإسلامي. وفي نظام العمران المدني الإسلامي يجب أن تكون المساجد والمؤسّسات الحكومية ظاهرها وباطنها تجسيداً للتوحيد والعدل.

٦ـ إنّ من بين التجليات البارزة لهوية التوحيد والعدل المساواة بين المواطنين في تقديم الخدمات، ويلعب هذا العامل دوراً مهمّاً في انتخاب الموقع المناسب للمساجد والمؤسّسات الحكومية الإدارية والخدمية في النظم العمراني المدني، من أجل توفير فرص متساوية للمواطنين للوصول إلى هذه المراكز والانتفاع بخدماتها.

٧ـ من خصوصيات هوية التوحيد والعدل ذكر الله ونشوء حياة مبتنية على هذا الذكر، واجتناب أسلوب الحياة الحيوانية القائمة على الغفلة. ونظام العمران المدني في الإسلام يُولّد عمراناً منسجماً مع حياة الذكر، ويتعارض مع النظام العمراني القائم على الغفلة عن ذكر الله.

٨ـ إنّ الإسراف والتبذير من مظاهر الطغيان والتمرّد على هوية العدل والتوحيد، ولا تستقيم المدينة الإسلامية ونظامها العمراني مع أيّ مظهر من مظاهر الإسراف والتبذير، أو مع كلّ ما من شأنه أن يُمهّد لهما في الحياة المدنية.

وبعد هذه المقدّمات التمهيدية التي عرضناها، نتناول في المطلب التالي فقه النظام العمراني المدني عبر فصول ثلاثة هي:

١ـ المبادئ العامّة لنظام العمران المدني.

٢ـ النظام التفصيلي للعمران المدني.

www.ketab.ir

وهذا النظام على قسمين:

أ) قسم سلبي.

ب) قسم إيجابي.

٣ـ ثقافة المدينة في الفقه الإسلامي.

www.ketab.ir